أحالت 10 اقتراحات عن القضية الإسكانية إلى اللجنة المختصة

«التشريعية» ترفض طلب إسقاط عضوية الحربش والطبطبائي بأغلبية أعضائها

جانب من اجتماع لجنة الشؤون التشريعية

قررت لجنة الشؤون التشريعية والقانونية بأغلبية أعضائها عدم الموافقة على طلب إسقاط عضوية النائبين د.جمعان الحربش ود.وليد الطبطبائي.

وقال رئيس اللجنة النائب الحميدي السبيعي في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إن اللجنة اجتمعت بكامل أعضائها أمس، وناقشت البند الأول على جدول أعمالها المتعلق بالحكم الصادر من محكمة التمييز الصادر بحق الطبطبائي والحربش، والمحال من رئيس مجلس الأمة إلى اللجنة للبت فيه.

وأوضح أن النقاش تضمن رأيين، الأول هو رأي غالبية أعضاء اللجنة ويرى أن للمجلس كامل الصلاحية في التصويت على إسقاط العضوية استنادًا إلى المادة 16 والسوابق الموجودة في المجلس فيما يتعلق بقضية النائب خلف دميثير.

وبين أن الرأي الذي قدم من اللجنة التشريعية في قضية النائب خلف دميثير وكذلك تصويت المجلس جاء بالإبقاء على عضويته رغم صدور حكم ضده بعدم النطق بالعقاب في جريمة تتعلق بالمادة الثانية من قانون الانتخاب.

وأوضح أن رأي الأقلية من أعضاء اللجنة وهما النائبان أحمد الفضل وخالد الشطي يرى أن اللجنة التشريعية لا تملك حق التصويت على إسقاط العضوية وأن العضوية تسقط مباشرة بصدور الحكم القضائي، واستندا إلى آراء المستشارين في المكتب الفني للجنة التشريعية ومجلس الأمة بأن في هذا التصويت تعديًا على الدستور.

وبين أن النائبين الفضل والشطي اقترحا على اللجنة أن تحيل إلى المجلس رأيين مؤيدا ومعارضا بدون أن ترفع تقريرا وبدون تصويت ولكن اللجنة لم تأخذ بهذا المقترح.

وقال السبيعي «لقد تم التصويت على الطلبين الخاصين بإسقاط العضوية بشكل منفصل وكانت نتيجة التصويت على كليهما ٥ إلى ٢، حيث كان العضوان أحمد الفضل وخالد الشطي في كفة في مقابل الأعضاء طلال الجلال وعسكر العنزي ومحمد الدلال ومحمد هايف والحميدي السبيعي في الكفة الأخرى»، مؤكدًا أن تقرير اللجنة بهذا الخصوص سيكون جاهزًا في جلسة افتتاح دور الانعقاد.

وأضاف أن اللجنة ناقشت أيضا اقتراحات بقوانين محالة إليها بشأن تجنيس أبناء الكويتيات، وهو مقدم من النائبين عدنان عبدالصمد وخليل أبل.

وشرح أن المقترح تضمن أمثلة منها أن تمنح الجنسية الكويتية لمن لديه أم كويتية ووالدها كويتي بالتأسيس، مشيرًا إلى أن اللجنة وافقت على المقترح وأحالته إلى اللجنة المختصة.

وأفاد بأن اللجنة وافقت أيضا على 10 اقتراحات تتعلق بالقضية الإسكانية وأحالتها للجنة المختصة، وبذلك تكون اللجنة أنجزت كل أعمالها في دور الانعقاد الحالي، متوجها بالشكر لكل أعضاء اللجنة والعاملين فيها نظرًا للعبء الكبير الذي كان عليهم.

من جهته رأى عضو اللجنة التشريعية النائب خالد الشطي أن تصويت اللجنة بعدم إسقاط العضوية عن النائبين د.جمعان الحربش ود. وليد الطبطبائي مخالف للدستور، مؤكدًا أن النائبين فقدا شروط الترشح التي حددتها المادة 82 من الدستور.

وقال الشطي في تصريح صحفي بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة نحن أمام مسألة هامة وهي مسألة الانتصار للدستور واحترام الأحكام القضائية والانتصار للمادة 50 من الدستور ومبدأ الفصل بين السلطات.

وأضاف «هناك قيم دستورية تقوم عليها الدول وللأسف الحكومة أول من يتراجع عن الانتصار للمسائل المهمة في القيام بمقومات إدارة الدولة».

وأكد أن شروط الانتخاب التي حددتها المادة 82 من الدستور الكويتي أصبحت غير متوافرة في الحربش والطبطبائي، وكذلك الشروط المطلوبة في المادة الثانية من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

وأكد أن «هذه الواقعة لا تخضع فقط للحسابات السياسية بل إن الموضوع قانوني ودستوري بحت، ولكن هناك للأسف من يتجاوز مواد الدستور من أجل مصالح سياسية آنية فارغة».

وتساءل الشطي «هل أن التصويت الآن يتم على الأحكام القضائي وهل يقبل بها المجلس أم لا ؟ وهل تخضع الأحكام القضائية للأهواء السياسية؟»

وقال « إن هناك واقعة حصلت في جلسة 8 مارس 2011 حول إسقاط عضوية أحد النواب الذي صدر حكم ضده بالإدانة مع عدم النطق بالعقوبة، وكان للنائبين الحربش والطبطبائي موقف واضح بعدم جواز التصويت على الموضوع على اعتبار أن العضوية ساقطة.

وبين أن الرأي نفسه أبداه النائب السابق فيصل المسلم ورئيس مجلس الأمة الأسبق أحمد السعدون بأنه لا يجوز التصويت إلا على مسألة خلو المقاعد.

وبدوره أكد عضو اللجنة التشريعية النائب محمد الدلال أن هناك سوابق مشابهة داخل المجلس لموضوع عضوية النائبين، مشيرًا إلى أن هذا الموضوع سبق وأن نوقش في المجلس التأسيسي وتمت مناقشته أيضا في مضابط إعداد اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

وأشار الدلال إلى أن من ينظم هذا الموضوع الدستور أو محاضر إعداده وكذلك اللائحة الداخلية لمجلس الأمة التي صدرت بقانون بعد الدستور.

وأضاف أن من أعد اللائحة الداخلية التي تنظم عمل مجلس الأمة في عام 1963 هم المؤسسون أنفسهم الذين وضعوا الدستور في عام 1962، لافتا إلى أن قانون انتخاب مجلس الأمة الصادر في عام 1962 مرتبط بهذا الموضوع.

وتساءل الدلال هل يحق لمجلس الأمة النظر في إسقاط عضوية نوابه أم لا ؟ معتبرًا أنها قضية جدلية مثارة من الناحية القانونية.

ولفت إلى أن من ينظم العملية هي أربع مواد أساسية وهي المواد 82 و117 من الدستور و2 من قانون انتخابات 1962 و16 من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة عام 1963.

وأشار إلى أن المادة 82 تتحدث عن شروط العضوية اما المادة 117 فتتناول صلاحيات العضو وواجباته فيما تتحدث المادة 2 أنه إن كان هناك جريمة تخل بالشرف تفقد العضو أحد شروط العضوية.

وأضاف أن المادة 16 تبين أنه في حالة فقدان أحد شروط العضوية ومنها الحكم القضائي يطلب من اللجنة التشريعية كتابة رأيها وإرساله إلى المجلس للتصويت على اسقاط العضوية من عدمه.

وأكد أن هذا الموضوع سبق طرحه في مجلس 2009 فيما يتعلق بقضية النائب خلف دميثير وحدث نفس الجدل الحالي وكان هناك اختلاف بين الأعضاء في الموضوع.وأشار إلى وجود اختلافات بين أعضاء المجلس حينها لكن رئيس المجلس الراحل جاسم الخرافي حسم الأمر عن طريق تفعيل المادة 16 بالتصويت وانتهى النقاش إلى التصويت على بقاء عضوية دميثير.

هنأ نظيريه في جمهورية التشيك بالعيد الوطني

الغانم استقبل أعضاء جمعية الصداقة الكويتية ـ البريطانية

الغانم مستقبلا عبدالله بشارة

استقبل رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم في مكتبه أمس منسق عام جمعية الصداقة الكويتية البريطانية السفير عبدالله بشارة.

وحضر اللقاء عضو اللجنة بدر الخرافي.

وبعث الغانم أمس ببرقيتي تهنئة إلى كل من رئيس مجلس النواب في جمهورية التشيك راديك فودراسيك ورئيس مجلس الشيوخ ميلان شتخ بمناسبة العيد الوطني لبلدهما.

«الصحية والاجتماعية» تصوت بعدم تأييد دمج «الهيكلة» بـ «القوى العاملة»

جانب من اجتماع اللجنة الصحية والاجتماعية

رفضت لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل البرلمانية في اجتماعها أمس دمج ونقل اختصاصات جهاز برنامج إعادة هيكلة القوى العاملة مع الهيئة العامة للقوى العاملة وذلك بناء على تكليفها من قبل المجلس لبحث الموضوع وإعداد تقرير بهذا الشأن.

وقال رئيس اللجنة النائب الدكتور حمود الخضير في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إن اللجنة انتهت بغالبية أعضائها إلى عدم تأييد الدمج بين الجهازين وذلك لحماية حقوق العامل الكويتي في القطاع الخاص.

وبين أن اللجنة بإجماع أعضائها أكدت مطالبتها بضرورة «إقرار كادر مالي للعاملين في هيئة القوى العاملة أسوة بنظرائهم في برنامج إعادة الهيكلة وتقديرا لجهودهم الوطنية الضخمة».

أنهت تقريرها بشأن «البطالة»

«الإحلال وأزمة التوظيف» : الحكومة لا تمتلك خطة لاستيعاب القادمين إلى سوق العمل

جانب من اجتماع لجنة «الاحلال»

انتهت لجنة الإحلال والتوظيف خلال اجتماعها أمس من تقريرها النهائي حول مشكلة البطالة تمهيدًا لرفعه إلى مجلس الأمة قبل افتتاح دور الانعقاد الثالث.

وقالت مقررة اللجنة النائبة صفاء الهاشم، في تصريح صحفي بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة، إن التقرير يوضح أن أسباب البطالة تتركز في الزيادة السنوية المستمرة لأعداد الداخلين لسوق العمل، وعدم وجود خطة واضحة لدى الحكومة مبنية على أرقام ومؤشرات ودراسات معمقة ومدد زمنية وتوقعات مستقبلية.

وأضافت أن « الحكومة لم يكن لديها جدول زمني والوضع كما هو حاصل في قانون الدين العام عندما تأتي الحكومة وتقول نريد 15 مليارًا و30 مليارا دون أن تبين خطط صرف هذه المبالغ ».

وأوضحت أن لجنة الإحلال كان الهدف منها ليس فقط حل مشكلة البطالة إنما أيضا حل قضية خلل التركيبة السكانية واحتلال غير الكويتيين للوظائف.

وتساءلت عن خطة الحكومة في رؤية ٢٠٣٠ خاصة وأن عدد الخريجين والخريجات سيصل إلى ستين ألفا قائلة « أين السوق الذي سيستقبلهم؟».

وقالت الهاشم إننا في بلد يملك مقومات بينما لا يزال فيها ١٤ ألف عاطل وعاطلة عن العمل.

وكشفت الهاشم أنه منذ عام ٢٠١٦ اعلنت الحكومة أنها ستشكل لجنة ولجانا فرعية لتحديد الوظائف المطلوب إحلالها إلا أنها لم تعلن نتائجها.

وقالت « الأكثر من ذلك أن عدد السكان في الكويت قد زاد بشكل كبير حيث إن عدد المواطنين في عام 2018 بلغ مليونا و387 ألف نسمة، بينما بلغ عدد الوافدين أكثر من ثلاثة ملايين».

وبينت أن الثواب ليس المطلوب منهم تقديم الحلول بل دورهم في تقديم التشريعات المطلوبة، مشيرة إلى أنه بالإضافة إلى احتلال الوظائف من قبل الوافدين يتم إحالة المواطنين إلى التقاعد بعد اكتسابهم الخبرة عند سن الـ 55 عامًا وما فوق، وتتم الاستعانة بمستشارين وافدين من دول عربية تفوق أعمارهم الـ 65 عامًا.

وأشارت إلى وجود قانون يلزم أي مقاول بعد أن ينتهي من أي مشروع عملاق تنموي بترحيل العمالة التي لديه، ولكن فعليًا تبقى هذه العمالة داخل البلد، مشيرة إلى إحصائيات تظهر وجود 110 آلاف عامل وافد «امي» داخل الكويت.

وقالت الهاشم إن الهدف من إنشاء هيئة التعليم التطبيقي هو تخريج عمال مهرة وأصحاب ياقات زرقاء وممرضين وممرضات ولكن انخفاض المستوى التعليمي بها والتعيين بالواسطة أثر على دورها»، معتبرة أن المجهود الذي بنيت عليه الكلية الصناعية في الستينات قد ضاع.

وكشفت أنه حتى تاريخ 9 يناير 2018 يوجد 1918 مواطنة عاطلة عن العمل من حملة الشهادة الجامعية فما فوق، و794 من الذكور، و من حملة الدبلوم وما في مستواه 530 انثى، و264 من الذكور، ومن حملة الشهادات المتوسطة وما في مستواها 3828 ، و3479 من حملة الشهادات اقل من المتوسطة .ومن جانب آخر صرحت الهاشم عن اجتماع اللجنة المالية اليوم والتي تشغل عضويتها إن «الحكومة في خطتها الإصلاحية استندت على المباني الاسمنتية وليس على تنمية العنصر البشري، ولم تتضمن الخطة قياس مستوى رضا المواطن عن الخدمات التي تهالكت وارهقت بسبب التزايد الرهيب في أعداد الوافدين على بلد لا تتجاوز مساحته 17 الف كيلو متر بشكل غير مدروس». واستغربت الهاشم إحالة مواطن مدع عام كسب الخبرات على مدى سنوات طويلة إلى التقاعد واستبداله بمستشارين من دولة عربية، معتبرة أن هذه النوعية من القرارت هي التي قضت على توازن التركيبة السكانية.وأوضحت أنها عندما سالت الحكومة خلال الاجتماع عما إذا كانت لديها جداول زمنية عن مستوى رضا المواطن لم تملك الإجابة، وكذلك بالنسبة للبرامج المقدمة لتحسين الخدمات.واستغربت الهاشم عدم تقديم الحكومة البرنامج التنفيذي لبرنامج الاستدامة رغم مرور شهرين على طلب اللجنة ذلك، وكذلك أن يكون أول بند تم تقليصه في ميزانية الحكومة هو إلغاء الميزانية المرصودة للتدريب والتوظيف وبالتالي تجاهل الحكومة عنصر الإبداع البشري.

وقالت إن ديوان الخدمة المدنية «جامد وتسيطر عليه جالية عربية» ولا احد يفكر فيه بشكل صحيح، مؤكدة أن الحل بأن تكون كل جهة عمل في الحكومة هي المسؤولة عن تدريب وتأهيل موظفيها».

وأشارت إلى أن الاجتماع تناول اداء الصندوق الوطني للمشروعات الصغيرة، مبينة انه بعد جهود وزير التجارة وأعضاء لجنة تحسين بيئة الأعمال تأتي وزيرة التخطيط والتنمية لتضيف متطلبين على خطة الحكومة الأول يتضمن بند الضرائب والقيمة المضافة، والبند الآخر قانون حقوق الملكية الفكرية.

وقالت الهاشم «ليس لدي مشكلة في البند الخاص بقانون حقوق الملكية الفكرية، ولكن المخجل في بند الضريبة أن وزارة المالية غير مؤهلة لتطبيقها ولا يوجد نظام للشرائح ومستوى الدخول، وخير دليل على كلامي أن الحكومة إلى الآن غير قادرة على توزيع كوبونات البنزين على المواطنين بعد أن زادت سعره ».

وأضافت» على «جثتي» أن يتم فرض الضرائب والقيمة المضافة على الكويتيين قبل تعديل التركيبة السكانية والبطالة وتطبيق سياسة الإحلال».

وتساءلت «لماذا توجد لدينا أعداد كبيرة من العمالة الهامشية ولا نأخذ عليها رسوما؟ وعلى تحويلاتهم، مؤكدة أن الصوت سيبقى عاليًا طالما ظلت الحكومة عاجزة عن حل هذه المشكلة، معتبرة أن الإدارة الحكومية للدولة سيئة بدليل جهل الحكومة بالف باء التخطيط الهيكلي للدولة.

استفسر عن عدد القضايا التي رفعت على الوزارة

البابطين يسأل وزير التربية عن سبب كثرة الشكاوى والتظلمات من الموظفين

عبدالوهاب البابطين

وجه النائب عبد الوهاب البابطين سؤالًا إلى وزير التربية ووزير التعليم العالي د.حامد العازمي عن سبب كثرة القضايا والشكاوى والتظلمات من الوظفين العاملين في وزارة التربية.

ونص السؤال على ما يلي: نظرًا لكثرة القضايا والشكاوى والتظلمات من الموظفين العاملين في وزارة التربية.

يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

-1 كم يبلغ عدد العقوبات التي أصدرها قطاع الشؤون القانونية خلال السنوات الثلاث الماضية؟ وما مدى مطابقة الإجراءات للقوانين واللوائح وفقًا لرأي إدارة الفتوى والتشريع؟

-2 كم يبلغ عدد التظلمات التي بت فيها والتي لم يبت فيها مع ذكر الأسباب لكل حالة على حدة؟

-3 كم يبلغ عدد القضايا التي رفعت على وزارة التربية ؟ وكم قضية خسرتها الوزارة؟ وكم بلغت المبالغ المصروفة مقابل التعويض المادي مع توضيح طريقة حسمها من ميزانية وزارة التربية على مدى السنوات الثلاث الأخيرة وتحت أي بند؟

-4 ما السند القانوني لتأخير مدة توقيع العقوبات لمدة تصل إلى ستة أشهر؟ وكم يبلغ عددها؟ وكشف بأسماء المفوضين في اعتماد العقوبات سواء في الوزارة أو المناطق التعليمية أو الإدارات المركزية خلال ثلاث السنوات الماضية.

-5 مخالفات ديوان المحاسبة وعدد الملاحظات التي تم إعادة التحقيق فيها مع المبررات في تغليظ العقوبة وتشديدها لكل حالة على حدة وما إجراءاتكم حول المتسبب في الإحالة إلى التحقيق أو اعتماد العقوبة مع ذكر مسماه الوظيفي والسند القانوني لذلك.

-6 نسخة من جميع محاضر اجتماعات لجنة إعداد الردود على مخالفات ديوان المحاسبة خلال السنوات الثلاث الماضية مع حصر لجميع الحالات التي تم تطبيق مديونيات عليهم ومن ثم استئناؤهم وأسباب ذلك وما الإجراءات المتخذة في حق من استثناهم ممن يحملون صفة إشرافية أو قيادية؟ مع حصر من صرفت لهم كوادر وتم استردادها مع توضيح الأسباب والمسوغات القانونية لذلك.

-7 جميع القوانين واللوائح والنظم القانونية والضوابط المتعلقة بكيفية الاستدعاء والتحقيق وفق الخصوصية والسرية وآلية قطاع الشؤون القانونية في تطبيقها ومدى مواءمتها لقانون ونظام الخدمة المدنية.